[407] والتجارة حاضرة وما معنى ادارتها بينهم ؟. قيل: أريد بالتجارة ما يتجر فيه من الابدال، ومعنى ادارتها بينهم تعاطيهم اياها يدا بيد، والمعنى الا أن يتبايعوا بيعا ناجزا يدا بيد، فلا بأس أن لا يكتبوا، لانه لا يتوهم فيه ما يتوهم في التداين. وأما قوله (وأشهدوا إذا تبايعتم) فهو أمر بالاشهاد على التبايع مطلقا ناجزا وكاليا لانه أحوط وأبعد مما عسى يقع من الاختلاف. ويجوز ان يراد واشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع، يعنى التجارة الحاضرة، على ان الاشهاد كان فيه دون الكتابة. (فصل) وقوله تعالى (ولا يضار كاتب ولا شهيد). (يضار) يحتمل البناء للفاعل والمفعول، والدليل عليه قراءة ابى عمرو (ولا مضاررة) بالاظهار والكسر، وقراءة ابن عباس (ولا يضارر) بالاظهار والفتح. والمعنى إذا كان على تفاعل نهي الكاتب والشهيد عن ترك الاجابة إلى ما يطلب منهما وعن التحريف والزيادة والنقصان، اي لا يكتب الكاتب الا الحق ولا يشهد الشاهد الا بالحق. وإذا كان على تفاعل فمعناه النهي عن الضرار بهما، بأن يعجلا عن مهم أو لمزا ويحمل الشهيد مؤنة مجيئه من بلد، اي لا يدعي الحاحا ولا يؤدى إذا كان في شغل. وقال أبو جعفر محمد بن مبشر: جميع ما في هذه الاية كله على التخيير الا حرفين وهما (لا يضار كاتب ولا شهيد)، لقوله (وان تفعلوا فانه فسوق بكم) والثاني (ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه). ومعنى (وان تفعلوا) وان تضاروا فانه أي فان الضرار فسوق بكم. وقيل وان تفعلوا شيئا مما نهيتم عنه.